

مللقى الأبحر

@ 243 @ مسافر ويبطل الوطن الأصلي بمثله لا بالسفر ووطن الإقامة بمثله والسفر الأصلي وفائة السفر تقضي في الحضر ركعتين وفائة الحضر تقضي في السفر أربعاً والمعتبر في ذلك آخر الوقت